فالاول احمد بن جعفر بن احمد ان بن مالك ابو بكر البغدادي القطيعي
سمع من عبد الله ابن احمد بن حنبل المسند والزهد والثاني احمد بن
جعفر بن احمد ان عيسى السقطي البصري يكنى ابا بكر ايضا يروى عن
عبد الله بن احمد ابن ابراهيم الدورقي والثالث احمد بن جعفر ابن احمد
الدينوري حدث عن عبد الله بن محمد بن سنان الرومي والرابع احمد
بن جعفر بن احمد ابن حمدان بن خالد ابو الحسن الطرسوسي ومن
غريب الاتفاق روى عن عبد الله بن جابر عن محمد بن حمدان بن خالة
الطرسوسي ومن غريب الاتفاق محمد ابن جعفر ابن محمد ثلاثة
متعاصرون ماتوا في سنة واحدة وكل منهم في عشر المائة وهم
ابو بكر محمد بن جعفر ابن محمد ابن الهيثم الانباري المذكر والحافظ
ابو عمرو محمد بن جعفر بن محمد بن مطر النيسابوري وابو بكر محمد
ابن جعفر ابن محمد ابن كنانة البغدادي ماتوا في سنة ستين وثلاث
مائة ومن الاتفاق في الكنية والنسبة معا ابو عمران الجوني التابعي
المشهور وهو عبد الرحمن ولم يتابع من سماه على ذلك والثاني ابو
عمران موسى بن سهل بن عبد الرحمن الجديد الجوني روى عن الربيع
ابن سليمان وطبقته وهو بصري سكن بغداد ومن ذلك
ما ذكره الخطيب ابو عمر الحوصي اثنان ومن ذلك الاتفاق في الاسم
واسم الاب والنسبة محمد ابن عبد الله الانصاري اثنان الاول
القاضي ابو عبد الله محمد ابن عبد الله بن المثنى ابن عبد الله بن انس
ابن مالك الانصاري البصري شيخ البخاري والثاني ابو سلمة محمد بن
عبد الله بن زياد الانصاري مولاهم بصري ايضا ضعفه العقيلي وغيره

قال

قال اخذ الوجد عن سندا ومعنعنا نعبر بموضوع الهوى نتحلل

اقول اشتمل هذا الباب على مسايل الاول المسند واختلف في حده
فقال ابن عبد البر مارفع الى النبي صلى الله عليه وسلم خاصة متصلا ومنقطعا
فالاتصال مالك عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
والانقطاع مالك عن الزهري عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم فهذا سنده الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو منقطع
لعدم سماع الزهري من ابن عباس فخرج بقيد المسند والمرفوع وقيل
المسند الذي اتصل اسناده من راويه الى منتهاه قال ابن الصلاح
واكثر استعمال ذلك فيما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة
وقيل المسند مارفع الى النبي صلى الله عليه وسلم باسناد متصل وبه جزم
الحاكم النيسابوري وحكاه عن عبد البر قولا للبعض الثانية
المعنعن وهو الرواية بلفظ عن من غير بيان للتحديث والاخبار
والسماع وهو من قبيل الاسناد المتصل على الصحيح شرط سلامة
الراوي له بالعنعنة من التدليس وثبوت ملاقاته للمروي عنه
ولها الثالثة الموضوع وهو شر من الضعيف وهو الكذوب
ويقال له المختلف المصنوع لان واضعه اختلقه وصنعه ولا يجوز
رواية الموضوع في اي حال الا مبينا بالوضع وعن سفيان قال
ما استز الله احدا يكذب في الحديث وعن عبد الرحمن بن مهدي
انه قال لو ان رجلا هم ان يكذب في الحديث لاسقطه الله وعن ابن
المبارك لو هم رجلا اجل في السحر ان يكذب في الحديث لاصبح والناس
يقولون فلان كذاب وقيل له هذه الاحاديث الموضوعة فقال يعيش

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)